المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1،50 درهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2،25 درهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك			الخارج	ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية	يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	لسنة	لستة أشهر	تضاف الى التعاريف المشار اليها قبالته صوائر الارسال المحددة في التشريع البريدي المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية او الجوية.	التليفون : 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13	ثمن الاعلانات : درهمان (2) للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 1161.77 بتاريخ 14 ذي القعدة 1397 موافق 28 اكتوبر 1977)
المغرب	60 درهما	35 درهما		حساب الشيك البريدي رقم 16-101 بالرباط	

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية ، يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية . ويجب ان تصل النصوص يوم الخميس على ابعد تقدير كي يتاتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

فهرست

صفحة

نصوص عامة

اتفاق تجاري طويل الامد مبرم بين المملكة المغربية والجمهورية الاشتراكية الفديرالية اليوغوسلافية.

ظهير شريف رقم 1.78.928 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1399 (18 أبريل 1979) بنشر الاتفاق التجاري الطويل الامد المبرم بالرباط يوم 21 من جمادى الاولى 1397 (10 مايو 1977) بين المملكة المغربية والجمهورية الاشتراكية الفديرالية اليوغوسلافية 294

ضمان المملكة المغربية للاقتراض الممنوح من لدن مجموعة للابناك الى البنك الوطني للانماء الاقتصادي.

مرسوم رقم 2.80.175 بتاريخ 12 من ربيع الآخر 1400 (29 يبراير 1980) بتخويل ضمان المملكة المغربية للاقتراض البالغ قدره الادنى 30 مليون فرنك سويسري الممنوح من لدن مجموعة للابناك الى البنك الوطني للانماء الاقتصادي 295

اتفاقية قرض بين المملكة المغربية ومجموعة من الابناك الدولية.

مرسوم رقم 2.80.187 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بالمصادقة على اتفاقية القرض البالغ قدره 30 مليون دولار امريكي المبرمة يوم 4 ربيع الآخر 1400 (21 يبراير 1980) بين المملكة المغربية ومجموعة من الابناك الدولية 295

اتفاق قرض مبرم بين حكومة المملكة المغربية والبنك الدولي للانشاء والتعمير.

مرسوم رقم 2.80.164 بتاريخ 16 من ربيع الآخر 1400 (4 مارس 1980) بالمصادقة على القرض البالغ قدره 58.000.000 دولار المبرم يوم 24 من ذي الحجة 1399 (15 نونبر 1979) بين حكومة المملكة المغربية والبنك الدولي للانشاء والتعمير قصد تمويل مشروع انتاج وتسويق البواكير 295

الشركة العامة العقارية. ـ اصدار شطر من سندات لخمس سنوات.

قرار لوزير المالية رقم 89.80 بتاريخ 14 من ربيع الاول 1400 (فاتح يبراير 1980) بتحديد الشروط والكيفيات التي تصدر بها الشركة العامة العقارية شطرا من سندات لخمس سنوات يبلغ قدره الاسمي عشرين مليون درهم (20.000.000) 296

اصدار شطر اول من سندات لخمس عشرة سنة « 1980 ».

قرار لوزير المالية رقم 90.80 بتاريخ 18 من ربيع الاول 1400 (5 يبراير 1980) باصدار شطر اول من سندات لخمس عشرة سنة « 1980 » يبلغ قدره الاسمي الاقصى مائة وخمسين مليون درهم (150.000.000) 296

اقتراض صادر بالمغرب سنة 1952 ومضمون رأس ماله بما قدره 4 1/2 في المائة.

قرار لوزير المالية رقم 113.80 بتاريخ 18 من ربيع الاول 1400 (5 يبراير 1980) بتحديد القيمة المسترجعة بها سندات الاقتراض الصادر بالمغرب سنة 1952 والمضمون رأس ماله بما قدره 4 1/2 في المائة 297

نصوص خاصة

تعيين آمرين مساعدين بالدفع.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 116.80 بتاريخ 25 من صفر 1400 (14 يناير 1980) بتغيير القرار رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم 298

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 115.80 بتاريخ فاتح ربيع الاول 1400 (19 يناير 1980) بتغيير وتتميم القرار رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم 298

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 47.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبيه 299

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 92.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له 300

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 93.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له 300

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 94.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له 301

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 95.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له 302

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 98.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له 303

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 100.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له 303

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 101.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له 304

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 120.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه 305

قرار لوزير الضخة العمومية رقم 122.80 بتاريخ 29 من صفر 1400 (18 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه 305

قرار لوزير المالية رقم 118.80 بتاريخ 20 من ربيع الاول 1400 (7 فبراير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه 305

قرار لوزير المالية رقم 119.80 بتاريخ 20 من ربيع الاول 1400 (7 فبراير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه 306

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة العدل.

قرار للوزير الاول ووزير العدل رقم 208.80 بتاريخ 11 من صفر 1400 (31 دجنبر 1979) بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الاسلاك التابعة لادارة السجون 307

وزارة الدولة المكلفة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 210.80 بتاريخ 10 ربيع الاول 1400 (28 يناير 1980) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين رؤساء فرق 308

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 211.80 بتاريخ 10 ربيع الاول 1400 (28 يناير 1980) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد توظيف أعوان ممتازين للخطوط 308

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 209.80 بتاريخ 25 من ربيع الاول 1400 (12 يبراير 1980) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين عون عمومي من الصنف الاول 308

وزارة الشبيبة والرياضة.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 215.80 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1400 (14 يبراير 1980) بإحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي الاسلاك التابعة لوزارة الشبيبة والرياضة .. 309

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 214.80 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1400 (14 يبراير 1980) برنتخاب ممثلي الموظفين بوزارة الشبيبة والرياضة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لسنة 1980 / 1985 .. 310

الادارة العامة للامن الوطني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 212.80 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1400 (14 يبراير 1980) يتعلق بتنظيم مباراة لتوظيف مفتشي الشرطة ومسعفات الشرطة 310

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 213.80 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1400 (14 يبراير 1980) يتعلق بتنظيم مباراة لتوظيف مفتشي الشرطة 311

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 268.80 بتاريخ 22 من ربيع الآخر 1400 (10 مارس 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (فرع الادارة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء 311

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 267.80 بتاريخ 22 من ربيع الآخر 1400 (10 مارس 1980) باجراء مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء 312

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 312

معاشات الزمانة 317

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.78.928 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1399 (18 أبريل 1979) بنشر الاتفاق التجاري الطويل الامد المبرم بالرباط يوم 21 من جمادى الاولى 1397 (10 مايو 1977) بين المملكة المغربية والجمهورية الاشتراكية الفديرالية اليوغوسلافية.

الحمد لله وحده

الطابع الشريف – بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الاتفاق التجاري الطويل الامد المبرم بالرباط يوم 21 من جمادى الاولى 1397 (10 مايو 1977) بين المملكة المغربية والجمهورية الاشتراكية الفديرالية اليوغوسلافية ؛

وبناء على محضر تبادل وثائق المصادقة ببلغراد يوم 5 رمضان 1398 (10 غشت 1978) ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

الفصل الاول

ينشر بالجريدة الرسمية الاتفاق التجاري الطويل الامد (I) المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا والمبرم بالرباط يوم 21 من جمادى الاولى 1397 (10 مايو 1977) بين المملكة المغربية والجمهورية الاشتراكية الفديرالية اليوغوسلافية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينشر ظهيرنا الشريف هذا بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 جمادى الاولى 1399 (18 ابريل 1979).

وقعه بالعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

---

(1) راجع نص الاتفاق بالجريدة الرسمية – الطبعة الفرنسية عدد 3515 بتاريخ 24 من ربيع الآخر 1400 (12 مارس 1980).

مرسوم رقم 2.80.175 بتاريخ 12 من ربيع الآخر 1400 (29 يبراير 1980) بتخويل ضمان المملكة المغربية للاقتراض البالغ قدره الادنى 30 مليون فرنك سويسري الممنوح من لدن مجموعة للابناك الى البنك الوطني للانماء الاقتصادي.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.294 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1379 (21 أكتوبر 1959) بالمصادقة على الاتفاقية المبرمة يوم 30 يوليوز 1959 بين المملكة المغربية والبنك الوطني للانماء الاقتصادي ؛

وبناء على الفصل 54 من الظهير الشريف رقم 1.76.638 الصادر في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بشأن قانون المالية لسنة 1977 ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تضمن المملكة المغربية الاداء في التاريخ المعين لجميع المبالغ الواجبة على البنك الوطني للانماء الاقتصادي بحكم عقد الاقتراض المضاف الى اصل هذا المرسوم الموقع عليه يوم 20 من ربيع الاول 1400 (7 يبراير 1980) والمتعلق بفتح مجموعة للابناك اعتمادا يبلغ قدره الادنى ثلاثين مليون (30.000.000) فرنك سويسري لفائدة البنك الوطني للانماء الاقتصادي.

الفصل الثاني

يسند الى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من ربيع الآخر 1400 (29 يبراير 1980)

الامضاء : المعطي بوعبيد

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

مرسوم رقم 2.80.187 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بالمصادقة على اتفاقية القرض البالغ قدره 30 مليون دولار أمريكي المبرمة يوم 4 ربيع الآخر 1400 (21 يبراير 1980) بين المملكة المغربية ومجموعة من الابناك الدولية.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.413 الصادر في 11 من صفر 1400 (31 دجنبر 1979) المتضمن الامر بتنفيذ قانون المالية لسنة 1980 ولاسيما الفصل 25 من القانون المذكور ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يصادق على اتفاقية القرض البالغ قدره ثلاثين مليون دولار أمريكي المبرمة يوم 4 ربيع الآخر 1400 (21 يبراير 1980) بين المملكة المغربية ومجموعة من الابناك الدولية وعلى الملحق بالاتفاقية المذكورة المضافين الى اصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980)

الامضاء : المعطي بوعبيد

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

مرسوم رقم 2.80.164 بتاريخ 16 من ربيع الآخر 1400 (4 مارس 1980) بالمصادقة على القرض البالغ قدره 58.000.000 دولار المبرم يوم 24 من ذي الحجة 1399 (15 نونبر 1979) بين حكومة المملكة المغربية والبنك الدولي للانشاء والتعمير قصد تمويل مشروع انتاج وتسويق البواكير.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.78.980 بتاريخ 29 من محرم 1399 (30 دجنبر 1978) المتضمن الامر بتنفيذ قانون المالية لسنة 1979 رقم 15/78 ولاسيما الفصل 23 من القانون المذكور ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يصادق على اتفاق القرض البالغ قدره ثمانية وخمسين مليون (58.000.000) دولار المضاف الى اصل هذا المرسوم والمبرم

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يوم 24 من ذي الحجة 1399 (15 نونبر 1979) بين حكومة المملكة المغربية والبنك الدولي للانشاء والتعمير قصد تمويل مشروع انتاج وتسويق البواكير.

الفصل الثاني

يسند الى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من ربيع الآخر 1400 (4 مارس 1980)

الامضاء : المعطي بوعبيد

وقعه بالعطف :
وزير المالية ،
الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

قرار لوزير المالية رقم 89.80 بتاريخ 14 من ربيع الاول 1400 (فاتح يبراير 1980) بتحديد الشروط والكيفيات التي تصدر بها الشركة العامة العقارية شطرا من سندات لخمس سنوات يبلغ قدره الاسمي عشرين مليون درهم (20.000.000)

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم رقم 2.76.579 الصادر في 29 من ذي القعدة 1396 (22 نونبر 1976) بمنح ضمان الدولة الى غاية مبلغ أقصى قدره خمسون مليون درهم (50.000.000) للاقتراضات التي تصدرها الشركة العامة العقارية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يؤذن للشركة العامة العقارية ، في نطاق الضمان الممنوح بالمرسوم رقم 2.76.579 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 29 من ذي القعدة 1396 (22 نونبر 1976) في اصدار شطر من سندات لخمس سنوات يبلغ قدره الاسمي الاقصى عشرين مليون درهم (20.000.000) ويعرض هذا الشطر للاكتتاب من 17 الى 21 من ربيع الاول 1400 (من 4 الى 8 يبراير 1980).

الفصل الثاني

ينتفع بهذه السندات ابتداء من 24 من ربيع الاول 1400 (11 يبراير 1980).

الفصل الثالث

تصدر السندات البالغ قدرها الاسمي عشرة آلاف درهم (10.000) حسب قيمتها ويؤدى ثمنها دفعة واحدة . وتترتب عليها فوائد يبلغ مقدارها السنوي 6،50 % وتؤدى سنويا عند انتهاء أجلها يوم 11 يبراير من كل سنة وللمرة الاولى يوم 11 يبراير 1981.

وترجع مبالغ هذه السندات حسب قيمتها ابتداء من يوم انتهاء أجلها.

الفصل الرابع

تحدد بعد موافقة وزير المالية المبالغ الواجب تخصيصها بمصاريف الاصدار وكذا العمولات كيفما كان نوعها التي يتعين على الشركة العامة العقارية دفعها فيما بعد بمناسبة التدبير المالي لهذا الاقتراض.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الاول 1400 (فاتح يبراير 1980).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

قرار لوزير المالية رقم 90.80 بتاريخ 18 من ربيع الاول 1400 (5 يبراير 1980) باصدار شطر أول من سندات لخمس عشرة سنة « 1980 » يبلغ قدره الاسمي الاقصى مائة وخمسين مليون درهم (150.000.000).

ان وزير المالية ،

بناء على قانون المالية لسنة 1980 رقم 38.79 المتضمن الامر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.79.413 الصادر في 11 من صفر 1400 (31 دجنبر 1979) ولاسيما الفصل 26 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.79.740 الصادر في 11 من صفر 1400 (31 دجنبر 1979) بتفويض السلطة فيما يتعلق باصدار الاقتراضات الداخلية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

بناء على الاذن في الاقتراض المخول بموجب قانون المالية لسنة 1980 رقم 38.79 المتضمن الامر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.79.413 المشار اليه أعلاه الصادر في 11 من صفر 1400 (31 دجنبر 1979) يعرض للاكتتاب من 24 الى 28 من ربيع الاول 1400 (11 الى 15 يبراير 1980) شطر اول من سندات لخمس عشرة سنة « 1980 » يبلغ قدره الاسمي الاقصى مائة وخمسين مليون درهم (150.000.000).

الفصل الثاني

ان الاقتراضات التي تقدم في شكل سندات يبلغ قدرها عشرة آلاف درهم (10.000) وتصدر بقيمة 9،84 دراهم مقابل 10 دراهم تترتب عليها فائدة يبلغ مقدارها السنوي 8،50 %

الفصل الثالث

ينتفع بهذه السندات ابتداء من فاتح ربيع الآخر 1400 (18 يبراير 1980) وترجع مبالغها حسب قيمتها الاسمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الرابع

يتم استهلاك السندات المذكورة فى ظرف خمس عشرة سنة على الاكثر بطريق الاقتراع على أساس قسط سنوى قدار من فوائد واستهلاك رأس المال . وتجرى الاقتراعات بسحب رقم واحد يجب ان يكون رقم أحد السندات الرائجة ، وترجع السندات ابتداء من هذا الرقم حسب الترتيب العددى العادى وباعتبار السندات المستهلكة سابقا الى غاية المبلغ الاسمى لعدد السندات الواجب ارجاعها ، ولتطبيق هذا المقتضى يعتبر الرقم « واحد » تابعا مباشرة لرقم آخر سند رائج وقت الاقتراع.

وتنشر أرقام السندات المسحوبة عن طريق الاقتراع فى الجريدة الرسمية قبل التاريخ المحدد لارجاع مبالغها بعشرين يوما على الاقل.

وينتهى دفع الفوائد عن السندات ابتداء من اليوم الذى تعرض فيه للارجاع ويقتطع عند هذا الارجاع مبلغ الفوائد الذى يكون قد دفع بصفة غير قانونية ، ويجب ان يكون كل سند يقدم للارجاع مشفوعا بجميع القسيمات التى لم ينته اجلها فى التاريخ المذكور المحدد لارجاعها ، وفى حالة ما اذا لم تقدم قسيمة واحدة او عدة قسيمات فان مبلغها الاسمى يخصم من القدر الواجب اداؤه لحامل السند.

الفصل الخامس

يتكفل بنك المغرب بالتوظيف والتدبير المالى لهذا الاصدار وفقا للاحكام التى تحدد بعقد يبرم مع هذه المؤسسة وتتعلق هذه الشروط على الخصوص بالمصاريف المختلفة التى يمكن ان تدفعها الدولة فيما بعد بمناسبة تدبير الاقتراض.

وحرر بالرباط فى 18 من ربيع الاول 1400 (5 يبراير 1980)

الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

قرار لوزير المالية رقم 113.80 بتاريخ 18 من ربيع الاول 1400 (5 يبراير 1980) بتحديد القيمة المسترجعة بها سندات الاقتراض الصادر بالمغرب سنة 1952 والمضمون رأس ماله بما قدره 4 1/2 فى المائة.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 29 من ذى الحجة 1371 (20 شتنبر 1952) بالاذن للحكومة فى اصدار اقتراضات لامد طويل ولاسيما الفصل الرابع منه ؛

وبناء على الفصل الخامس من القرار الصادر فى 26 من شتنبر 1952 بتحديد شروط اصدار اقتراض مضمون رأس ماله قدره 4 1/2 فى المائة ويخصص بشركات التأمين وتكوين رؤوس الاموال ؛

ونظرا للاسعار الجارية بخصوص القطعة الذهبية الفرنسية من فئة عشرين فرنكا فى السوق الحرة للمواد الذهبية بباريس خلال المائة بورصة السابقة لتاريخ 24 من محرم 1400 (15 دجنبر 1979) ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

ان القيمة المسترجعة بها سندات الاقتراض الصادر سنة 1952 والمضمون رأس ماله بما قدره 4 1/2 فى المائة قصد أداء حقوق نقل الملكية تحدد فيما بين فاتح يناير و 30 يونيه 1980 فى تسعة وتسعين ألفا وخمسمائة وخمسة وعشرين درهما وسنتيمين (99.525,02).

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 18 من ربيع الاول 1400 (5 يبراير 1980).

الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 116.80 بتاريخ 25 من صفر 1400 (14 يناير 1980) بتغيير القرار رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي الفصل الاول من قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) المشار اليه أعلاه :

« الفصل الاول. – يعين الموظفون ..... ونوابهم.

العمالات والاقاليم	الاختصاص في الميزانية ونوع النفقات	الآمرون المساعدون بالدفع	النواب	المحاسبون المكلفون
.....	.....	.....	.....	.....
العيون والسمارة وبوجدور	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – المصالح العادية والبحرية والمائية – البنايات المدرسية التكوين المهني	السيد الخياط بنشعيب ، منسق المصالح في الاقاليم الصحراوية	السيدان : محمد غرباوي ومحمد عشور ، مهندسان	محصل المالية بالعيون
.....	.....	.....	.....	.....

(الباقي بدون تغيير).

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من صفر 1400 (14 يناير 1980).

الامضاء : محمد الدويري.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 115.80 بتاريخ فاتح ربيع الاول 1400 (19 يناير 1980) بتغيير وتتميم القرار رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير ويتمم كما يلي الفصل الاول من قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) المشار اليه أعلاه :

« الفصل الاول. – يعين الموظفون ..... ونوابهم.

العمالات والاقاليم	الاختصاص في الميزانية ونوع النفقات	الآمرون المساعدون بالدفع	النواب	المحاسبون المكلفون
.....	.....	.....	.....	.....
الرباط والخميسات والقنيطرة	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – المصالح العادية والبحرية والمائية – التكوين المهني – البنايات المدرسية.	السيد احمد المريني ، رئيس المقاطعة بالرباط	السادة : محمد القرموني ومحمد بشيري وعبد الغني خلدون ، مهندسون	محصل المالية بالرباط
القنيطرة	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – المصالح العادية والبحرية والمائية – البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد محمد علالي ، رئيس المقاطعة بالقنيطرة	السيدان : محمد الاوزعي وعسو بطلي ، مهندسان	محصل المالية بالقنيطرة
مكناس والرشيدية وخنيفرة	الميزانية العامة – المصالح العادية والمائية البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد محمد القريشي ، رئيس المقاطعة بمكناس	السادة : محمد الكوش وقدور بلعيش وعبد النبي الرميلي ، مهندسون	محصل المالية بمكناس
تطوان وطنجة والشاون	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – المصالح العادية والبحرية والمائية – البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد الشافعي بلمقدم ، رئيس المقاطعة بتطوان	السيدان : احمد بن نصر وعبد الحميد الفقيهي ، مهندسان	محصل المالية بتطوان

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العمالات والاقاليم	الاختصاص في الميزانية ونوع النفقات	الآمرون المساعدون بالدفع	النواب	المحاسبون المكلفون
تازة والحسيمة	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – للصالح العادية والبحرية والمائية – البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد لحسن عياش ، رئيس المقاطعة بتازة	السيدان : المعطي ساهل واحمد بنعمارة ، مهندسان	محصل المالية بتازة
الناضور	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – المصالح العادية والبحرية والمائية البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد مبارك موجان ، رئيس المقاطعة بالناضور	السيدان : محمد رشدي ومحمد لمغيرى مهندسان	محصل المالية بالناضور
وجدة وفيكيك والناضور	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – المصالح العادية والبحرية والمائية – البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد محمد حلاب ، رئيس المقاطعة بوجدة	السيدان : عبد الرحمان يحيى وعبد الرحمان لحلو ، مهندسان	محصل المالية بوجدة
الجديدة	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – المصالح العادية والبحرية والمائية – البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد محمد الهادى الجبلى ، رئيس المقاطعة بالجديدة	السيدان : عبد الرحيم رتق والمصطفى بدوى ، مهندسان.	محصل المالية بالجديدة
آسفى والصويرة	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – المصالح العادية والبحرية والمائية – البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد محمد سجيب ، رئيس المقاطعة بآسفى	السيدان : عمر اجبلى ومحمد لغزاوى مهندسان	محصل المالية بآسفى
بنى ملال وخريبكة وازيلال	الميزانية العامة – المصالح العادية والمائية البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد أحمد حميدى ، رئيس المقاطعة ببنى ملال	السيدان : مجمد اعناش ومحمد القفصى ، مهندسان	محصل المالية ببنى ملال
مراكش وورزازات وقلعة السراغنة	الميزانية العامة – المصالح العادية والمائية البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد أحمد الاديب ، رئيس المقاطعة بمراكش	السيدان : محمد عز الدين عافرى ومحمد نجيب بلمليح مامو مهندسان	محصل المالية بمراكش
أكادير وطاطا وتيزنيت وطنطان	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – المصالح العادية والبحرية والمائية – البنايات المدرسية – التكوين المهني	السيد لحسين التجانى ، رئيس المقاطعة بأكادير	السادة : لحسن مولدى وعبد الواحد اجبيلو واحمد فؤاد بلقزيز ، مهندسون	محصل المالية بأكادير
تيزنيت وطنطان وكلميم	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء – المصالح العادية والبحرية والمائية – البنايات المدرسية	السيد محمد أزريول ، رئيس المقاطعة بتيزنيت	السيدان : عبد السلام الركلاوى ومصطفى الزيوى ، مهندسان	محصل المالية بتيزنيت

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح ربيع الاول 1400 (19 يناير 1980).

الامضاء : محمد الدويري.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 47.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبيه.

ان وزير الشبيبة والرياضة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبناء على منشور وزير المالية رقم 145.1/د/307 بتاريخ 24 يونيه 1965 القاضي بتحمل المصاريف القارة من لدن المصلحة الميكانوغرافية ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين آمرا مساعدا بالدفع ونائبيه عن السنة المالية 1980 السادة الآتية أسماؤهم :

الآمر المساعد بالدفع	العنوان والباب	النائبان
السيد عبد العالي التازي موخا ، رئيس المصلحة الميكانوغرافية بوزارة المالية ، الرباط.	الباب 60 : الفصل 1. – المرتبات والاجور والتعويضات المستمرة الممنوحة للموظفين الرسميين. الباب 60 : الفصل 2. – الاجور والتعويضات المستمرة الممنوحة للموظفين المؤقتين والاعوان. الباب 60 : الفصل 4. – تأجير الخاضعين للخدمة المدنية.	– السيد محمد الحجوجي ، مفتش مساعد بوزارة المالية – السيد الغزال موح ، مفتش مساعد بوزارة المالية

الفصل الثاني – يعمل بهذا القرار ابتداء من 21 صفر 1400 (فاتح يناير 1980)

الفصل الثالث – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980)

الامضاء : عبد الحفيظ القادري

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 92.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين آمرا مساعدا بالدفع ونوابا له لدفع الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي برسم ميزانية هذه الوزارة والمخصصة لاقليم خريبكة ، الموظفون الآتية أسماؤهم وذلك ابتداء من 12 من صفر 1400 (فاتح يناير 1980) :

الآمر المساعد بالدفع	نوابه	ابواب الميزانية	محصل المالية
السيد رشيد بنونة ، المدير الاقليمي للفلاحة بخريبكة.	–	الباب 43 : الفصول 6 ، 7 و 8.	بخريبكة
		الباب 14 : الفصل 6.	
	السيد محمد لزريقي ، رئيس مصلحة المحافظة العقارية	الباب 43 : الفصل 10.	كذلك
	السيد محمد مقدم ، رئيس المصلحة الطبوغرافية	الباب 43 : الفصلان 11 و 13.	كذلك
	السيد عبد الله الصنهاجي ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي	الباب 14 : الفصل 8.	كذلك
	عبد القادر الربيبي ، رئيس مصلحة التجهيز القروي	الباب 43 : الفصل 16.	كذلك
	السيد عبد الحق مشاط ، رئيس مصحلة تربية الموشى	الباب 14 : الفصل 10.	كذلك
	–	الباب 14 : الفصل 11.	كذلك
		الباب 43 : الفصول 19 ، 20 ، 21 ، 22 ، 23 و 24.	كذلك
		الباب 14 : الفصول 2 ، 3 ، 4 و 5.	
		الباب 43 : الفصول 27 ، 28 ، 29 و 30.	كذلك
		الباب 14 : الفصل 9.	
		الحسابان الخاصان رقم 15 – 35 و 16 – 35.	
		الحساب خارج الميزانية 00 – 36.	
		الصندوق الوطني الغابوي.	
		الحساب خارج الميزانية 01 – 36.	
		حماية الاراضي وتثبيت التربة.	
	–	الباب 14 : الفصل 1.	كذلك
	السيد محمد ناظور ، مكلف بالمصلحة الادارية	الباب 42 : الفصل 3.	كذلك
		الباب 43 الفصول 1 ، 2 و 3.	

الفصل الثاني – يلغى هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 607.79 المؤرخ في 22 من جمادى الاولى 1399 (20 ابريل 1979) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له حسبما وقع تغييره وتتميمه.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980)

الامضاء : عبد اللطيف الغيساسي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 93.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين آمرا مساعدا بالدفع ونوابا له لدفع الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي برسم ميزانية هذه الوزارة والمخصصة لاقليم آسفي ، الموظفون الآتية أسماؤهم وذلك ابتداء من 12 من صفر 1400 (فاتح يناير 1980) :

الآمر المساعد بالدفع	نوابه	ابواب الميزانية	محصل المالية
السيد علي الغطاس ، المدير الاقليمي بآسفي.	السيد المصطفى الموندى ، رئيس مصلحة البحث الزراعي	الباب 43 : الفصول 6 ، 7 و 8.	بآسفي
	السيد احمد العبسي ، رئيس مصلحة المحافظة العقارية	الباب 14 : الفصل 6.	
		الباب 43 : الفصل 10.	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الآمر المساعد بالدفع	نوابه	ابواب الميزانية	محصل المالية
	السيد عبد اللطيف الجزولي ، رئيس المصلحة الطبوغرافية	الباب 43 : الفصلان 11 و 13. الباب 14 : الفصل 8.	بآسفي
	السيد الشرقي بوجرمون ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي	الباب 43 : الفصل 16. الباب 14 : الفصل 10.	كذلك
	السيد محماد حسني ، رئيس مصلحة التجهيز القروي	الباب 14 : الفصل 11.	كذلك
	السيد امحمد بوعطرة ، رئيس مصلحة تربية المواشي	الباب 43 : الفصول 19 ، 20 ، 21 ، 22 ، 23 و 24. الباب 14 : الفصول 2 ، 3 ، 4 و 5.	كذلك
	السيد محمد بوكرين ، رئيس مصلحة المياه والغابات	الباب 43 : الفصول 27 ، 28 ، 29 و 30. الباب 14 : الفصل 9. الحسابان الخاصان رقم 15 – 35 و 16 – 35. الحساب خارج الميزانية 00 – 36. الصندوق الوطني الغابوي. الحساب خارج الميزانية 01 – 36. حماية الاراضي وتثبيت التربة.	كذلك
	السيد عبد الهادي المراجي رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية	الباب 14 : الفصل 1.	كذلك
	السيد حوسى المسكي ، رئيس المصلحة الادارية	الباب 42 : الفصل 3. الباب 43 الفصول 1 ، 2 و 3.	كذلك

الفصل الثاني – يلغى هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 606.79 المؤرخ في 22 من جمادى الاولى 1399 (20 ابريل 1979) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له حسبما وقع تغييره وتتميمه.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980)

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 94.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين آمرا مساعدا بالدفع ونوابا له لدفع الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي برسم ميزانية هذه الوزارة والمخصصة لاقليم مراكش ، الموظفون الآتية أسماؤهم وذلك ابتداء من 12 من صفر 1400 (فاتح يناير 1980) :

الآمر المساعد بالدفع	نوابه	ابواب الميزانية	محصل المالية
السيد بنيونس فتحي ، المدير الاقليمي للفلاحة بمراكش.	السيد المصطفى المنوى ، رئيس مصلحة البحث الزراعي	الباب 43 : الفصول 6 ، 7 و 8. الباب 14 : الفصل 6.	بمراكش
	السيد الجباري ، رئيس مصلحة المحافظة على الاملاك العقارية	الباب 43 : الفصل 10.	كذلك
	مولاي احمد زاهدي ، رئيس المصلحة الطبوغرافية	الباب 43 : الفصلان 11 و 13. الباب 14 : الفصل 8.	كذلك
	السيد المصطفى جرموني ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي	الباب 43 : الفصل 16. الباب 14 : الفصل 10.	كذلك
	السيد عبد الله مهاوي ، رئيس مصلحة التجهيز القروي	الباب 14 : الفصل 11.	كذلك
	السيد محفوظ سامي ، رئيس مصلحة تربية المواشي	الباب 43 : الفصول 19 ، 20 ، 21 ، 22 ، 23 و 24. الباب 14 : الفصول 2 ، 3 ، 4 و 5.	كذلك
	مولاي الحسن الكابري ، رئيس مصلحة المياه والغابات	الباب 43 : الفصول 27 ، 28 ، 29 و 30. الباب 14 : الفصل 9. الحسابان الخاصان رقم 15 – 35 و 16 – 35. الحساب خارج الميزانية 00 – 36. الصندوق الوطني الغابوي. الحساب خارج الميزانية 01 – 36. حماية الاراضي وتثبيت التربة.	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الآمر المساعد بالدفع	نوابه	ابواب الميزانية	محصل المالية
	السيد عبد المجيد غزاوى ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية	الباب 14 : الفصل 1.	بمراكش
	السيد موحى لعروسى ، رئيس المصلحة الادارية	الباب 42 : الفصل 3. الباب 43 الفصول 1 ، 2 و 3.	كذلك

الفصل الثانى – يلغى هذا القرار ، الذى ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 79.604 المؤرخ فى 22 من جمادى الاولى 1399 (20 ابريل 1979) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له حسبما وقع تغييره وتتميمه.

وحرر بالرباط فى 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980)

الامضاء : عبد اللطيف الغيساسى

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 80.95 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يعين آمرا مساعدا بالدفع ونوابا له لدفع الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى برسم ميزانية هذه الوزارة والمخصصة لاقليم الدار البيضاء ، للموظفون الآتية أسماؤهم وذلك ابتداء من 12 من صفر 1400 (فاتح يناير 1980) :

الآمر المساعد بالدفع	نوابه	ابواب الميزانية	محصل المالية
السيد عباس الجعيدى ، المدير الاقليمى بالدار البيضاء بالنيابة.	السيد عباس الجعيدى ، رئيس مصلحة البحث الزراعى	الباب 43 : الفصول 6 ، 7 و 8. الباب 14 : الفصل 6.	المكتب الجهوى للاداءات بالدار البيضاء
	السيدان : الطاهر غنام ومحمد بن حيدة ، محافظا الاملاك العقارية	الباب 43 : الفصل 10.	كذلك
	السيد عبد الكريم الطحطاوى ، رئيس المصلحة الطبوغرافية	الباب 43 : الفصلان 11 و 13. الباب 14 : الفصل 8.	كذلك
	السيد محمد الميلودى ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحى	الباب 43 : الفصل 16. الباب 14 : الفصل 10.	كذلك
	–	الباب 14 : الفصل 11.	كذلك
	السيدان : محمد على بن عبد الجليل رئيس مصلحة تربية المواشى بالدار البيضاء ومغتوم محمد ، رئيس مصلحة تربية المواشى	الباب 43 : الفصول 19 ، 20 ، 21 ، 22 ، 23 و 24. الباب 14 : الفصول 2 ، 3 ، 4 و 5.	كذلك
	السيد عبد الحفيظ الشلاوى ، رئيس مصلحة المياه والغابات	الباب 43 : الفصول 27 ، 28 ، 29 و 30. الباب 14 : الفصل 9. الحسابان الخاصان رقم 15 – 35 و 16 – 35. الحساب خارج الميزانية 00 – 36. الصندوق الوطنى الغابوى. الحساب خارج الميزانية 01 – 36. حماية الاراضى وتثبيت الترية.	كذلك
	السيد يحيى جوادى ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية	الباب 14 : الفصل 1.	
	السيد عبد اللطيف مكوار ، رئيس المصلحة الادارية	الباب 42 : الفصل 3. الباب 43 الفصول 1 ، 2 و 3.	كذلك

الفصل الثانى – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980)

الامضاء : عبد اللطيف الغيساسى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 98.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين آمرا مساعدا بالدفع ونوابا له لدفع الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي برسم ميزانية هذه الوزارة والمخصصة لاقليم الخميسات ، الموظفون الآتية أسماؤهم وذلك ابتداء من 12 من صفر 1400 (فاتح يناير 1980) :

الآمر المساعد بالدفع	نوابه	ابواب الميزانية	محصل المالية
السيد محمد عنام ، المدير الاقليمي للفلاحة بالخميسات	السيد البشير ناظور ، رئيس مصلحة البحث الزراعي	الباب 43 : الفصول 6 ، 7 و 8.	بالخميسات
	–	الباب 14 : الفصل 6.	
	–	الباب 43 : الفصل 10.	كذلك
	السيد مصطفى السرغيني ، رئيس الاستثمار الفلاحي	الباب 43 : الفصلان 11 و 13.	كذلك
	مولاي علي ابراهيمي ، رئيس مصلحة التجهيز القروي	الباب 14 : الفصل 8.	
	السيد حمو زاهدي ، رئيس مصلحة تربية المواشي	الباب 43 : الفصل 16.	كذلك
	السيد احمد حفصاوي ، رئيس مصلحة المياه والغابات	الباب 14 : الفصل 10.	كذلك
		الباب 14 : الفصل 11.	كذلك
		الباب 43 : الفصول 19 ، 20 ، 21 ، 22 ، 23 و 24.	كذلك
		الباب 14 : الفصول 2 ، 3 ، 4 و 5.	
		الباب 43 : الفصول 27 ، 28 ، 29 و 30.	كذلك
		الباب 14 : الفصل 9.	
		الحسابان الخاصان رقم 15 – 35 و 16 – 35.	
		الحساب خارج الميزانية 00 – 36. الصندوق الوطني الغابوي.	
		الحساب خارج الميزانية 01 – 36. حماية الاراضي وتثبيت التربة.	
	–	الباب 14 : الفصل 1.	كذلك
	السيد محي قيبو ، رئيس المصلحة الادارية	الباب 42 : الفصل 3.	كذلك
		الباب 43 الفصول 1 ، 2 و 3.	

الفصل الثاني – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980)

الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 100.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين آمرا مساعدا بالدفع ونوابا له لدفع الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي برسم ميزانية هذه الوزارة والمخصصة لاقليم تازة ، الموظفون الآتية اسماؤهم وذلك ابتداء من 12 من صفر 1400 (فاتح يناير 1980) :

الآمر المساعد بالدفع	نوابه	ابواب الميزانية	محصل المالية
السيد محمد زايز ، المدير الاقليمي للفلاحة بتازة.	السيد محمد عابر ، رئيس مصلحة البحث الزراعي	الباب 43 : الفصول 6 ، 7 و 8.	بتازة
	–	الباب 14 : الفصل 6.	كذلك
	–	الباب 43 : الفصل 10.	كذلك
	السيد محمد بوناب ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي	الباب 43 : الفصلان 11 و 13.	كذلك
	السيد الحاج بوزيان بوزكاوي ، رئيس مصلحة التجهيز القروي	الباب 14 : الفصل 8.	
		الباب 43 : الفصل 16.	كذلك
		الباب 14 : الفصل 10.	
		الباب 14 : الفصل 11.	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الآمر المساعد بالدفع	نوابه	ابواب الميزانية	محصل المالية
	السيد محمد رشيد بنكيران ، رئيس مصلحة تربية المواشي السيد عبد اللطيف بنكيران ، رئيس مصلحة المياه والغابات	الباب 43 : الفصول 19 ، 20 ، 21 ، 22 ، 23 و 24. الباب 14 : الفصول 2 ، 3 ، 4 و 5. الباب 43 : الفصول 27 ، 28 ، 29 و 30. الباب 14 : الفصل 9. الحسابان الخاصان رقم 15 – 35 و 16 – 35. الحساب خارج الميزانية 00 – 36. الصندوق الوطني الغابوي. الحساب خارج الميزانية 01 – 36. حماية الاراضي وتثبيت التربة.	بتازة كذلك
	السيد عبد الرحمان حكو ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية	الباب 14 : الفصل 1.	كذلك
	السيد أحمد عزوزي ، رئيس مكتب الموظفين	الباب 42 : الفصل 3. الباب 43 الفصول 1 ، 2 و 3.	كذلك

الفصل الثاني – يلغى هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 614.79 المؤرخ في 22 من جمادى الاولى 1399 (20 ابريل 1979) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له حسبما وقع تغييره وتتميمه.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980)

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 101.80 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين آمرا مساعدا بالدفع ونوابا له لدفع الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي برسم ميزانية هذه الوزارة والمخصصة لاقليم مكناس ، الموظفون الآتية أسماؤهم وذلك ابتداء من 12 من صفر 1400 (فاتح يناير 1980) :

الآمر المساعد بالدفع	نوابه	ابواب الميزانية	محصل المالية
السيد العربي غلاب ، المدير الاقليمي بمكناس.	السيد احمد داودي ، رئيس مصلحة البحث الزراعي. السيد المهدي قريشي بنسودة ، محافظ الاملاك العقارية. السيد عبد الواحد رحموني ، رئيس مصلحة مسح الاراضي السيد محمد طباخ ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي السيد مصطفى بومديانى ، رئيس مصلحة التجهيز القروي السيد ادريس الحجمي ، رئيس مصلحة تربية المواشي السيد العياشي غازي ، رئيس مصلحة المياه والغابات السيد لحسن الرحول ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية السيد داودي رمضان ، رئيس المصلحة الادارية	الباب 43 : الفصول 6 ، 7 و 8. الباب 14 : الفصل 6. الباب 43 : الفصل 10. الباب 43 : الفصلان 11 و 13. الباب 14 : الفصل 8. الباب 43 : الفصل 16. الباب 14 : الفصل 10. الباب 14 : الفصل 11. الباب 43 : الفصول 19 ، 20 ، 21 ، 22 ، 23 و 24. الباب 14 : الفصول 2 ، 3 ، 4 و 5. الباب 43 : الفصول 27 ، 28 ، 29 و 30. الباب 14 : الفصل 9. الحسابان الخاصان رقم 15 – 35 و 16 – 35. الحساب خارج الميزانية 00 – 36. الصندوق الوطني الغابوي. الحساب خارج الميزانية 01 – 36. حماية الاراضي وتثبيت التربة. الباب 14 : الفصل 1. الباب 42 : الفصل 3. الباب 43 الفصول 1 ، 2 و 3.	بمكناس كذلك كذلك كذلك كذلك كذلك كذلك كذلك كذلك كذلك كذلك

الفصل الثاني – يلغى هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 609.79 المؤرخ في 22 من جمادى الاولى 1399 (20 ابريل 1979) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابا له حسبما وقع تغييره وتتميمه.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980)

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 80.120 بتاريخ 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه.

ان وزير التجارة والصناعة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبناء على المنشور رقم 307 د 1145 المؤرخ في 24 يونيه 1965 القاضي بتحمل المصاريف القارة من لدن المصلحة الميكانوغرافية ،

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد عبد العلي التازي ، رئيس المصلحة الميكانوغرافية بالرباط ، آمرا مساعدا لدفع نفقات الموظفين المقتطعة من الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير التجارة والصناعة برسم الميزانية العامة لسنة 1980 المالية :

الباب 68 : الفصل الاول. – المرتبات والاجور والتعويضات المستمرة الممنوحة للموظفين الرسميين.

الباب 68 : الفصل الثاني. – الاجور والتعويضات المستمرة الممنوحة للموظفين الاداريين المؤقتين.

الباب 68 : الفصل الرابع – اجور المدعوين للخدمة المدنية.

الفصل الثاني

ينوب السادة : محمد لحجوجي ، المفتش بوزارة المالية ، ادريما لحبيب وبنشاجي سعيد المفتشين المساعدين عن السيد عبد العلي التازي اذا تغيب او عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1400 (15 يناير 1980).

الامضاء : عز الدين جسوس.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 80.122 بتاريخ 29 من صفر 1400 (18 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه.

ان وزير الصحة العمومية ،

بناء على منشور وزارة المالية رقم 307 د ، 1145 بتاريخ 24 يونيه 1965 المتعلق بتحمل المصاريف القارة من لدن المصلحة الميكانوغرافية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد عبد العلي التازي موخا ، نائب المدير ، رئيس المصلحة الميكانوغرافية بالرباط ، آمرا مساعدا بدفع نفقات الموظفين المقتطعة من الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير الصحة العمومية برسم الميزانية العامة لسنة 1980 المالية :

الباب 70 : الفصل الاول. – المرتبات والاجور والتعويضات المستمرة ، الموظفون الرسميون.

الباب 70 : الفصل الثاني. – الاجور والتعويضات المستمرة الممنوحة للموظفين الاداريين المؤقتين.

الفقرة 1 : الاعوان الدائمون.

الباب 70 : الفصل 5. – المرتبات والتعويضات الممنوحة للموظفين والاعوان المستفيدين من رخصة طويلة الامد.

الفصل الثاني

ينوب السيد محمد لطفي ، المفتش الاقليمي لوزارة المالية والسيد محمد لماكني ، المفتش المساعد بوزارة المالية والسادة : محمد حاتم ومحمد الخرورات وحيان ابراهيم ، الكتاب ، عن السيد عبد العلي التازي موخا ، اذا تغيب او عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من صفر 1400 (18 يناير 1980).

الامضاء : الدكتور رحال الوحلي.

قرار لوزير المالية رقم 80.118 بتاريخ 20 من ربيع الاول 1400 (7 يناير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 المؤرخ في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد الصميلي بنسالم ، المدير العام للجمارك والضرائب غير المباشرة بالدار البيضاء آمرا مساعدا لدفع نفقات الميزانية العامة لسنة 1980 برسم ابواب الميزانية المبينة بعده :

الباب 39 : الفصل 1 ، الفقرة 1 – الضرائب والرسوم.

الباب 39 : الفصل 2 ، الفقرة 2 – الاكرية والتحملات الكرائية غير الجبائية.

الباب 39 : الفصل 1 ، الفقرة 3 – الترميم والصيانة.

الباب 39 : الفصل 2 ، الفقرة 1 – شراء وتجديد الاثاث والمعدات.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الباب 39 : الفصل 2 ، الفقرة 2 – صيانة واصلاح وكراء الاثاث والمعدات.

الباب 39 : الفصل 2 ، الفقرة 3 – الطبع ومصاريف المكتب والمكتبة والنشر.

الباب 39 : الفصل 2 ، الفقرة 4 – الرسوم البريدية ومصاريف الارسال.

الباب 39 : الفصل 2 ، الفقرة 9 – التدفئة.

الباب 39 : الفصل 3 ، الفقرة 1 – شراء وتجديد السيارات.

الباب 39 : الفصل 3 ، الفقرة 2 – تسيير السيارات.

الباب 39 : الفصل 4 ، الفقرة 6 – مصاريف نقل المعدات والاموال

الباب 39 : الفصل 9 ، الفقرة 1 – اللباس ، والتخييم ، والتجهيز

الباب 39 : الفصل 9 ، الفقرة 2 – العتاد.

الباب 39 : الفصل 9 ، الفقرة 3 – تسيير وشراء وصيانة الزوارق التابعة للحركة الجمركية.

الباب 39 : الفصل 9 ، الفقرة 4 – شراء المعدات واللوازم التقنية

الباب 41 : الفصل 27 – ارجاع المبالغ المستعملة في مختلف الاغراض ، رد الرسوم والارجاعات.

الباب 41 : الفصل 28 – « تعويضات المقاصة التي تمنح لتسيير السفن ».

الباب 41 : الفصل 29 – ارجاع الحقوق الجمركية برسم تشجيع الاستثمارات.

الفصل الثاني

اذا تغيب السيد الصميلي بنسالم او عاقه عائق ، فان السادة : الجاي الحكيمي حماد ، مفتش اقليمي رئيسي ، وممدوح محمد ، مفتش اقليمي رئيسي بصفته رئيسا للمصلحة الادارية ، العلمي شهبون عبد الحميد ، مفتش اقليمي مساعد ، رئيس المصلحة الادارية ، حسني محمد ، مفتش اقليمي ، رئيس مكتب المحاسبة ، الشراج ادريسي عبد اللطيف ، مفتش اقليمي ، رئيس مكتب المعدات ينوبون عنه.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصل الاول اعلاه ، هو المؤجر الجهوي للدار البيضاء.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من ربيع الاول 1400 (7 يبراير 1980).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

قرار لوزير المالية رقم 119.80 بتاريخ 20 من ربيع الاول 1400 (7 يبراير 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه.

ان وزير المالية ،

بناء على منشور وزير المالية رقم 307/د/ 1145 بتاريخ 24 يونيه 1965 القاضي بتحمل المصاريف القارة من لدن المصلحة الميكانوغرافية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 المؤرخ في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد التازي موخا عبد العلي ، نائب المدير ، رئيس المصلحة الميكانوغرافية آمرا مساعدا لدفع نفقات الميزانية العامة لسنة 1980 برسم ابواب الميزانية المبينة بعده :

الباب 38 : الفصل 1 – المرتبات والاجور والتعويضات المستمرة.

الباب 38 : الفصل 2 ، الفقرة 1 – الاجور والتعويضات المستمرة للموظفين المؤقتين الاداريين – الاعوان الدائمون.

الباب 38 : الفصل 2 ، الفقرة 2 – الاجور والتعويضات المستمرة للموظفين المؤقتين الاداريين والموظفين غير المستمرين.

الباب 38 : الفصل 2 ، الفقرة 3 – الاجور والتعويضات الممنوحة للموظفين المؤقتين الاداريين – اعوان المتابعات المؤقتون الزائدون عن العدد.

الباب 38 : الفصل 3 ، الفقرة 1 – الاجور والتعويضات الممنوحة للموظفين القائمين بأشغال الصيانة.

المستخدمون والعمال الدائمون الذين يتقاضون اجرا يوميا او شهريا.

الباب 38 : الفصل 3 ، الفقرة 2 : الاجور والتعويضات المستمرة الممنوحة للموظفين القائمين بأشغال الصيانة.

المستخدمون والعمال غير الدائمين الذين يتقاضون اجرا يوميا او شهريا.

الباب 38 : الفصل 5 – مرتبات المدعوين للخدمة المدنية.

الفصل الثاني

ينوب السادة : محمد الشرادي ، مفتش اقليمي رئيسي ، رفيق محمد ، مفتش مساعد والوردي لحسن ، كاتب ممتاز عن السيد التازي موخا عبد العلي اذا تغيب او عاقه عائق.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصل الاول اعلاه هو مدير الخزينة العامة.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من ربيع الاول 1400 (7 يبراير 1980).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة العدل

قرار للوزير الاول ووزير العدل رقم 80.208 بتاريخ 11 من صفر 1400 (31 دجنبر 1979) بتعيين اعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الاسلاك التابعة لادارة السجون.

ان الوزير الاول ووزير العدل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 25 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول ووزير العدل رقم 1091.79 الصادر في 21 من شعبان 1399 (16 يوليوز 1979) بتعيين اللجان الادارية المتساوية الاعضاء ازاء موظفي الاسلاك التابعة لادارة السجون وبتحديد تأليفها ؛

وبناء على قرار الوزير الاول ووزير العدل رقم 1199.79 الصادر في 18 من ذي القعدة 1399 (10 أكتوبر 1979) بانتخاب ممثلي موظفي وزارة العدل (مديرية ادارة السجون) في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء عن سنوات 1980 ـ 1985 ؛

وبناء على محضر لجنة فرز الاصوات بتاريخ 29 دجنبر 1979 ،

يقرر ما يلي :

الباب الأول

ممثلو الادارة

الفصل الاول

يعين السيد بركاش محمد ، مدير ادارة السجون عضوا رسميا ورئيسا لجميع اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي الاسلاك التابعة لادارة السجون.

الفصل الثاني

يعين السيد الصنهاجي عبد الخالق ، رئيس مصلحة الدراسات والابحاث وتنفيذ العقوبات بمديرية ادارة السجون عضوا نائبا في جميع اللجان المذكورة ورئيسا لها عند تغيب العضو الرسمي.

الفصل الثالث

يعين الشخصان الآتية اسماؤهما عضوين : الاول رسميا والثاني نائبا في مجموع اللجان باستثناء اللجنة الاولى :

العضو الرسمي :

الآنسة الشياظمي جميلة ؛

العضو النائب :

السيد فزى ابراهيم.

الباب الثاني

ممثلو الموظفين

الفصل الرابع

يعين الاشخاص الآتية أسماؤهم عن طريق الانتخاب أعضاء رسميين ونواب في اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء اسلاك ادارة السجون :

1 ـ اللجنة الاولى

المفتشون

السيدان : سمير محمد بصفته عضو رسمي ؛
الورياغلي امين عبد الهادي بصفته عضو نائب.

2 ـ اللجنة الثانية

المديرون

السادة : ادغوى محمد بصفته عضو رسمي ؛
بنيعيش عبد الغني بصفته عضو رسمي ؛
البشرى محمد بصفته عضو نائب ؛
مرشد بنعيسى بصفته عضو نائب.

3 ـ اللجنة الثالثة

الرقباء الرؤساء

السادة : المصباحي سيدى مصطفى بصفته عضو رسمي ؛
ابو السباع محمد بصفته عضو رسمي ؛
السلهومي الجيلالي بصفته عضو نائب ؛
ميمح محمد بصفته عضو نائب.

4 ـ اللجنة الرابعة

الرقباء الرؤساء المساعدون

السادة : شنقار عبد العزيز بصفته عضو رسمي ؛
اغبال حسن بصفته عضو رسمي ؛
نرجس محمد بصفته عضو نائب ؛
التيموني محمد بصفته عضو نائب.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

5 – اللجنة الخامسة

الرقباء المربون – الاعوان العموميون وأعوان التنفيذ

السادة : التبارى احمد بصفته عضو رسمى ؛
مبشور امبارك بصفته عضو رسمى ؛
القرشى عبد الله بصفته عضو نائب ؛
عويوش محمد بصفته عضو نائب.

وحرر بالرباط فى 11 من صفر 1400 (31 دجنبر 1979).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وزارة الدولة المكلفة بالبريد والمواصلات السلكية اللاسلكية

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 80.210 بتاريخ 10 ربيع الاول 1400 (28 يناير 1980) باجراء امتحان الكفاءة المهنية قصد تعيين رؤساء فرق.

ان وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 66.193 الصادر فى 27 من ذى القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسى الخاص بموظفى وزارة الدولة المكلفة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.77.713 بتاريخ 19 من شوال 1397 (3 اكتوبر 1977) ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 67.401 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.77.61 المؤرخ فى 23 من ربيع الاول 1397 (14 مارس 1977) القاضى باعفاء الموظفين من شرط السن القانونى لتوظيفهم فى اطار جديد للدولة ؛

وبناء على قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 78.913 الصادر فى 27 من ربيع الاول 1398 (7 مارس 1978) بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية للخاص بتعيين رؤساء فرق ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

سينظم يوم 20 ابريل 1980 بالرباط امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين اربعة وعشرين (24) رئيسا للفرق.

الفصل الثانى

يمكن ان تودع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 22 مارس 1980 وهو آخر اجل.

وحرر بالرباط فى 10 ربيع الاول 1400 (28 يناير 1980).

الامضاء : المحجوبى احرضان.

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 80.211 بتاريخ 10 ربيع الاول 1400 (28 يناير 1980) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد توظيف اعوان ممتازين للخطوط.

ان وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 66.193 الصادر فى 27 من ذى القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسى الخاص بموظفى وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه بالمرسوم رقم 2.77.713 بتاريخ 19 من شوال 1397 (3 اكتوبر 1977) ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 67.401 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.77.61 المؤرخ فى 23 من ربيع الاول 1397 (14 مارس 1977) القاضى باعفاء الموظفين من شرط السن القانونى لتوظيفهم فى اطار جديد للدولة ؛

وبناء على القرار رقم 78.92 الصادر فى 7 مارس 1978 بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية الخاص بموظفى الاعوان الممتازين للخطوط ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

سيجرى يوم 27 ابريل 1980 بالرباط امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين ثمانية وثلاثين (38) عونا ممتازا للخطوط.

الفصل الثانى

يمكن ان تودع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 29 مارس 1980 وهو آخر اجل.

وحرر بالرباط فى 10 ربيع الاول 1400 (28 يناير 1980).

الامضاء : المحجوبى احرضان.

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 80.209 بتاريخ 25 من ربيع الاول 1400 (12 فبراير 1980) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين عون عمومى من الصنف الاول.

ان وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 67.401 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 67.682 الصادر فى 9 رجب 1387 (3 اكتوبر 1967) بمثابة النظام الاساسى الخاص بسلك الاعوان العموميين :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 216.68 الصادر في 21 ابريل 1968 بترتيب المناصب المشتركة لسلك الاعوان العموميين ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 127.70 الصادر في 21 يبراير 1970 بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف اصناف سلك الاعوان العموميين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

سيجرى في 18 و 19 مايو 1980 بالرباط امتحان للكفاءة المهنية قصد توظيف عون عمومي من الصنف الاول (متخصص في صباغة المباني).

الفصل الثاني

يمكن ايداع طلبات الترشيح الى زوال يوم 26 ابريل 1980 وهو آخر اجل.

وحرر بالرباط في 25 من ربيع الاول 1400 (12 يبراير 1980).

عن وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية بالنيابة ،
وزير الشؤون الادارية ،
الامضاء : المنصوري بن علي.

وزارة الشبيبة والرياضة

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 80.215 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1400 (14 يبراير 1980) باحداث وتاليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي الاسلاك التابعة لوزارة الشبيبة والرياضة.

ان وزير الشبيبة والرياضة ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.70.334 المؤرخ في 27 من جمادى الاولى 1390 (31 يوليوز 1970) ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 1194.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي ادارة الشبيبة والرياضة ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تحدث ابتداء من فاتح يوليوز 1980 بوزارة الشبيبة والرياضة لجنة ادارية متساوية الاعضاء عن كل الاسلاك او مجموعات الاسلاك المبينة بعده :

اللجنة الاولى : المفتشون الممتازون ، المفتشون القسميون ؛
اللجنة الثانية : المفتشون ؛
اللجنة الثالثة : المتصرفون المساعدون ؛
اللجنة الرابعة : المربون الرؤساء ؛
اللجنة الخامسة : المربون ؛
اللجنة السادسة : المرشدون ؛
اللجنة السابعة : المدربون ؛
اللجنة الثامنة : الكتاب ، والكتاب الممتازون ؛
اللجنة التاسعة : الاعوان العموميون ؛
اللجنة العاشرة : أعوان التنفيذ ؛
اللجنة الحادية عشرة : أعوان الخدمة.

الفصل الثاني

يحدد تاليف اللجان كما يلي :

بيان اللجان والاسلاك	تاليف اللجان	
	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب
اللجنة الاولى :		
أ) ممثلو الموظفين :		
المفتشون الممتازون ، المفتشون القسميون	1	1
ب) ممثلو الادارة	1	1
اللجنة الثانية :		
أ) ممثلو الموظفين :		
المفتشون	2	2
ب) ممثلو الادارة	2	2
اللجنة الثالثة :		
أ) ممثلو الموظفين :		
المتصرفون المساعدون	1	1
ب) ممثلو الادارة	1	1
اللجنة الرابعة :		
أ) ممثلو الموظفين :		
المربون الرؤساء	2	2
ب) ممثلو الادارة	2	2
اللجنة الخامسة :		
أ) ممثلو الموظفين :		
المربون	2	2
ب) ممثلو الادارة	2	2
اللجنة السادسة :		
أ) ممثلو الموظفين :		
المرشدون	2	2
ب) ممثلو الادارة	2	2
اللجنة السابعة :		
أ) ممثلو الموظفين :		
المدربون	1	1
ب) ممثلو الادارة	1	1
اللجنة الثامنة :		
أ) ممثلو الموظفين :		
الكتاب والكتاب الممتازون	2	2
ب) ممثلو الادارة	2	2

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بيان اللجان والاسلاك	تاليف اللجان	
	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب
اللجنة التاسعة :		
أ) ممثلو الموظفين :		
الاعوان العموميون	2	2
ب) ممثلو الادارة	2	2
اللجنة العاشرة :		
أ) ممثلو الموظفين :		
اعوان التنفيذ	2	2
ب) ممثلو الادارة	2	2
اللجنة الحادية عشرة :		
أ) ممثلو الموظفين :		
اعوان الخدمة	2	2
ب) ممثلو الادارة	2	2

وحرر بالرباط في 27 من ربيع الاول 1400 (14 فبراير 1980).

الامضاء : عبد الحفيظ القادري.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 214.80 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1400 (14 فبراير 1980) بانتخاب ممثلي الموظفين بوزارة الشبيبة والرياضة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لسنوات 1980 – 1985.

ان وزير الشبيبة والرياضة ،

بناء على المرسوم رقم 2.59.200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.70.344 المؤرخ في 27 من جمادى الاولى 1390 (31 يوليوز 1970) ؛

وبناء على قرار وزير الشبيبة والرياضة رقم 215.80 الصادر في 27 من ربيع الاول 1400 (14 فبراير 1980) باحداث وتاليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي الاسلاك التابعة لوزارة الشبيبة والرياضة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يجرى يوم 29 ابريل 1980 انتخاب ممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع ابتداء من فاتح يوليوز 1980 لمدة ست سنوات (6) في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء التابعة لوزارة الشبيبة والرياضة

الفصل الثاني

توضع لوائح متباينة لكل درجة من الدرجات المبينة بعده :

اللجنة الاولى : المفتشون الممتازون ، المفتشون القسميون ؛

اللجنة الثانية : المفتشون ؛

اللجنة الثالثة : المتصرفون المساعدون ؛

اللجنة الرابعة : المربون الرؤساء ؛

اللجنة الخامسة : المربون ؛

اللجنة السادسة : المرشدون ؛

اللجنة السابعة : المدربون ؛

اللجنة الثامنة : الكتاب ، والكتاب الممتازون ؛

اللجنة التاسعة : الاعوان العموميون ؛

اللجنة العاشرة : أعوان التنفيذ ؛

اللجنة الحادية عشرة : أعوان الخدمة.

الفصل الثالث

تتضمن اللوائح وجوبا عن كل درجة من الدرجات المطابقة لها أسماء موظفين من كل درجة.

الفصل الرابع

يجب ان تكون اللوائح الاسمية للمرشحين مشفوعة بتصريح للترشيح موقع عليه من طرف كل مرشح وتتضمن اسم المرشح المؤهل لتمثيلها في العمليات الانتخابية ويتعين ايداعها بوزارة الشبيبة والرياضة (قسم الشؤون الادارية) مصلحة الموظفين يوم 8 ابريل 1980 وهو آخر اجل.

الفصل الخامس

يجرى فرز الاصوات يوم 6 مايو 1980 طبق الشروط المحددة بالمرسوم المؤرخ في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) حسبما وقع تغييره بالمرسوم المؤرخ في 27 من جمادى الاولى 1390 (31 يوليوز 1970).

الفصل السادس

تتألف لجنة فرز الاصوات من السادة :

الرئيس : شرقاوي مالكي حسين ؛

العضوان : فاطمة الذهبي والمصطفى بن العربي.

وحرر بالرباط في 27 من ربيع الاول 1400 (14 فبراير 1980).

الامضاء : عبد الحفيظ القادري.

الادارة العامة للامن الوطني

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 212.80 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1400 (14 فبراير 1980) يتعلق بتنظيم مباراة لتوظيف مفتشي الشرطة ومسعفات الشرطة.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على قرار المدير العام للامن الوطني رقم 809.73 الصادر في 8 غشت 1973 بتحديد شروط وكيفيات وبرنامج المباراة الخاصة بمفتشي الشرطة المفتوحة في وجه المرشحين الخارجين عن الادارة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 20 ابريل 1980 بالرباط وفي مدن اخرى بالمملكة اذا استوجب ذلك عدد المرشحين ، مباراة لتعيين مائة وواحد (101) مفتشا للشرطة تخصص بالمرشحين الخارجين عن الادارة من بينهم سبعة (7) مناصب يحتفظ بها للمرشحات الاناث اللواتي سيمارسن مهام مسعفات الشرطة.

ويحتفظ بأربعة وعشرين (24) منصبا بالنسبة لمفتشي الشرطة ، وبمنصبين اثنين (2) بالنسبة لمسعفات الشرطة للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى الادارة العامة للامن الوطني بالرباط قبل يوم 20 مارس 1980 وهو آخر اجل.

وحرر بالرباط في 27 من ربيع الاول 1400 (14 يبراير 1980).

الامضاء : سليمان العلوي.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 213.80 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1400 (14 يبراير 1980) يتعلق بتنظيم مباراة لتوظيف مفتشي الشرطة.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار المدير العام للامن الوطني رقم 810.73 الصادر في 8 رجب 1393 (8 غشت 1973) بتحديد شروط وكيفيات وبرنامج المباراة الخاصة بمفتشي الشرطة المحتفظ بها لموظفي الادارة العامة للامن الوطني ، كما وقع تغييره وتتميمه بالقرار رقم 364.76 الصادر في 21 من صفر 1396 (22 يبراير 1976) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 27 ابريل 1980 بالرباط وفي مدن اخرى بالمملكة اذا استوجب ذلك عدد المرشحين مباراة لتوظيف أربعة وتسعين (94) مفتشا للشرطة خاصة بموظفي الادارة العامة للامن الوطني وخمسة عشر (15) مفتشا للشرطة خاصة بموظفي ادارة مراقبة التراب الوطني.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى الادارة العامة للامن الوطني بالرباط قبل يوم 22 مارس 1980 وهو آخر اجل لقبول الترشيحات.

وحرر بالرباط في 27 من ربيع الاول 1400 (14 يبراير 1980).

الامضاء : سليمان العلوي.

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 268.80 بتاريخ 22 من ربيع الآخر 1400 (10 مارس 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (فرع الادارة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.19.68 الصادر في 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك لكتاب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء يوم 23 مارس 1980 مباراة لتوظيف اربعة (4) كتاب للادارات العمومية (فرع الادارة).

ويحتفظ بمنصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء قبل 17 مارس 1980.

وحرر بالرباط في 22 من ربيع الآخر 1400 (10 مارس 1980).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 267.80 بتاريخ 22 من ربيع الآخر 1400 (10 مارس 1980) باجراء مباراة لتوظيف اعوان التنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.214.67 الصادر في 11 اكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج اعوان التنفيذ ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء يوم 24 مارس 1980 مباراة لتوظيف خمسة (5) اعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة).

ويحتفظ بمنصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء قبل 18 مارس 1980.

وحرر بالرباط في 22 من ربيع الآخر 1400 (10 مارس 1980).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

نتائج مباراة لتوظيف كتاب (فرع الادارة)
(دورة 9 دجنبر 1979)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

مركز الخميسات

لائحة (أ) :
نجيمي ادريسية وأوياسين محمد.
لائحة (ب) : لا شيء.
لائحة (ج) : لا شيء.

مركز سطات

لائحة (أ) :
موماد السعدية وتمكونت زهراء.
لائحة (ب) : لا شيء.
لائحة (ج) : لا شيء.

مركز الصويرة

لائحة (أ) :
بل الكمحة فتيحة – بنحمو مينة وبوكطى عبد الفتاح.
لائحة (ب) : لا شيء.
لائحة (ج) : لا شيء.

مركز اكادير

لائحة (أ) : لا شيء.
لائحة (ب) : لا شيء.

لائحة (ج)
المحمدى الكبيرة والزاخر فاطمة.

نتائج مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ
(شعبة الضرب على الآلة الكاتبة)
(دورة 9 دجنبر 1979)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

مركز سطات

لائحة (أ) :
حيدة جميعة وحسيب مليكة.
لائحة (ب) : لا شيء.
لائحة (ج) : لا شيء.

مركز قلعة السراغنة

لائحة (أ) :

القرطبي لطيفة وراضي السعدية.
لائحة (ب) : لا شيء.
لائحة (ج) : لا شيء.

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر

نتائج مباراة لتعيين مساعدين بكلية العلوم بالرباط.
(دورة 17 دجنبر 1979)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

الفيزياء :
مجدول عبد الرحيم – بيرناتشو احمد – بلقوش محمد – غزيول برادة محمد هوارى عامر – عرفوني بوشعيب – يولال حسين وشريا محمد.

الكيمياء :
بورجا عبد القادر – لعمير محمد – الضو بوجمعة – الجزولى عبد العزيز – ازرويل محمد – الشكنى ربيعة والعباسى زوبيدة.

البيولوجيا (قسم الحيوان) :
بنيس شادية – بن صالح أسماء – السائح سمية – الماحي بناصر وبنزكور محمد.

علوم الارض
بويباون محمد العربي بن لحداد فهيم – احمامو المفضل – الرمادى محمد وبوودينة عبد السلام.

نتائج مباراة ولوج اطار أعوان عموميين خارج الصنف بكلية العلوم بالرباط
(دورة 8 نونبر 1979)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : حمدان عبد الحميد (تقنى المخبر) – الهانى احمد (رئيس مآرب أكثر من خمسين سيارة).
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3458 بتاريخ 10 ربيع الاول 1399 (7 يناير 1979) الصفحة 501

مباراة 21 اكتوبر 1978 لتعيين مساعدين بكلية الآداب والعلوم الانسانية بفاس

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

شعبة اللغة الانجليزية وآدابها

بدلا من :
« الراجي الحسين » ؛
.....

يقرأ :
« السراجي الحسين. »
.....

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

شعبة الجغرافية الطبيعية

بدلا من :

« حزوى امحمد » ؛

يقرأ :

« أحمد حزوى. »

وزارة الصحة العمومية

نتائج امتحان نهاية الدروس للحصول على بروفي الدولة للممرضين

(دورة يوليوز 1979)

مركز تطوان

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

أجانا رحيمو – الفلاح حسن – أشرقي أحمد – بكور سعاد – بركدى عبد المالك – بنيعيش محمد – الذهبي محمد – الخمال احمد – الخمسي نعيمة – الحراق المساوى عبد الخالق – العربي حفيظة – عمر النجار عبد القادر – التقور ثريا – الزيدى سعاد – آيت مينة فاطمة – أيت عبد السلام نزيهة – أبركان فطومة – بن عمرو احمد – بوجنان حفيظة – بوسليم رشيد – الكماني فاطمة الزهرة – الحمودى عبد الحميد – فقهوى عائشة حلتوت احمد – معارف محمد – الرواس نزهة – الطريبق سعاد – زهار عبد الله – امزيل رقية – العشاق فؤاد – ابن يعقوب سميرة – بوحساين يوسف – البقيوى مليكة – بنعلي فطيمة – الحياني محمد – الاشعرى عبد القادر – الهاني انيسة – اليحمدى أمينة – النصرى عبد العزيز – سلماني عبد السلام والزياني عائشة.

لائحة التلاميذ أعوان الصحة سابقا :

عروصي محمد – بن ميرا العربي و بوقنطار عبد المجيد.

مركز وزارات

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

أبو سعيد ناصر – أعزاف علي – أيت الشريف مولاى ابراهيم – تستيفت عمر – أوجكال محمد – بلقاسم محمد – بوعبيد الحسن – المغراني عبد الكريم – إكير علال – كوبيشات زهرة – لوكرمي حبيبة – النبزرى بهيجة – رضوان لحسن – تازيغ سيدى احميد – عائشي لحسن – ايت المحجوب اخليفة – اختان محمد – ازربي الحسين – بن خليفة فاطمة – الشهد يزة – اليماني احمد – جعفار محمد – الخراء فاطمة – نجماوي الحسن – أفدام علي – تستيفت لحسن – الواثق محمد – أغزاف محمد – أيت شرى على – أيت أحمان عبد الرحمان – أوييي مينة – بايزى مالكة – بنجود الزهراء – الدراك فاطيمة – المالح جميعة – كوبيشات فاطمة – الحياني عدى – مكاوى لحسن – ايعقوب ابراهيم – طويل رقية و مدنيب محمد.

مركز آسفي

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

اراوشي عائشة – بوكطاب فاطمة – بنيوك ليلى – بروى مليكة – البسارى ربيعة – الدويبي نعيمة – القرفة امنة – الجدوب الطاهر – السخيفي خديجة – غازى نعيمة – حارتي فاطمة – هنوني المختار – جوهرى فوزية – اقريطة نورة – مسيوى محمد – نفناف عبد الله – الودادى عبد الحق – سمايطي آمنة – زهدى ربيعة – ابو العز عبد الناصر – بوعبانة اجميعة – بدر الدين محمد – بنورة السعدية – بوسلهام رشيدة – الكورور بديعة – البيظار سكينة – الوزاني عبد الرحمان – الراقي المصطفى – احمومي فتيحة – هيكلي السعدية – جوهرى خديجة – كياد السعدية – كريف عاتقة – مرفوق مليكة – النخومي فاطمة – رزقي آمنة – الزعيمي خدوج – زرزان ليلى – عسيوى رشيدة – بلعوينة ام هاني – بن الضاوية حياة – بوسيدى نعيمة – بوعسة نعيمة – الضريف عبد الله – الخضيرى حياة – الهسا زهرة – فتحي فتيحة – هايلي نعيمة – حضار حياة – الجواهرى فوزية – كركور محمد – مزورة احمد – النفيس جميلة – نبولسي نورة – رتمي نعيمة – زركي المصطفى و الكبير حياة.

لائحة التلاميذ تابعين للمكتب الشريف للفوسفاط :

رزرازى حفيظة و ارحاني حسن.

مركز سطات

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

ابو الحنون نادية – عاصيف الرحالية – بنزهور نور الدين – بوستان فاطمة – بنشيخي العربي – شاب مينة – ديك رشيدة – الزويتينة السعدية – حليفي لطيفة – جماني عبد العزيز – جوهرى نعيمة – الخضراوى قاسم – كنزى عائشة – لبشير مليكة – لطفاوى نجاة – مهدار المصطفى – ملوكي المصطفى – معتصيم السعدية – مزوكي حكيمة – نقاب حسن – أوقلان فاطمة – سمان مليكة – صنيبة عبد العزيز – زروال بهيجة – أبو تمام التايكة – بلقزبور مليكة – بنحماد وحسن – ابن شريف مصطفى – بوسلهامي فاطمة – الشكرى مينة – المير عبد الرحيم – فريس محمد – حلوان أحمد – هيمي حفيظة – كباك خديجة – كافي حسن – قريديد احمد – لفضر نادية – موهوب الهجامية – مرزاق منصر – مرشاد فاطمة – مناوير عبد الله – مكروم المهدى – العمارى فوزية – الراوى فاطنة – سير فاطمة – يعروب عبد الهادى – العلوى ثريا – برماكي نعيمة – ابن شريف محمد – بشرى نعيمة – قاضي لطيفة – شجاعدين عزيزة – المقرء لالة زينب – فتح المصطفى – هندوي عائشة – هيلالو ميلودة كوثري مينة – الخال ربيعة – خليل المصطفى – لحيان رشيدة – مزاني محجوبة – مظرى الحسن – موالدمي عبد الهادى – محبوب عائشة – مطيع فاطمة – وادة مينة – غالمي نادية – سفير زهرة و البقوتي فاتحة.

لائحة التلاميذ أعوان الصحة سابقا :

عسربي عائشة – شعوبي الادريسي محمد – الادريسي صالح – خطيب ادريس – مصباح محمد – رشدى فاطمة – عنباوى رحمة – العثماني بوشعيب – القاسمي محمد – لحميدى عمرو – محجوبي محمد – شناني مباركة – براق الجيلالي – البصيرى فاطنة – القاسمي السعدية – لوسيف عبد الرزاق – وردى محمد و تودالي محمد.

مركز تازة

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

عشار ثورية – عتو عزوز – بن القاضي محمد – برفون محمد – بوجمعي فاطمة – بوراس عزوز – شويبة مرزوقة – العزوزى نزهة – الزريشي امحمد – احميداش عزوز – جميل محمد – كنزة يامنة – خوى الحاج – لعيوني الودغيرى مصطفى – العياشي عزيزة – امعاين بديعة – اولاد الراضي زبيدة – الراشدى جمعة – غدة خديجة – سخسوخ فاطمة – طليح عزيزة – الخنطاش ربيعة – امحرف السعدية – بالحباس عبد القادر – بن عرفة فريد – بن هبة حبيبة – بودرع مليكة – بقريس ربيعة – بوصفيحة مصطفى – الجارى الحسين – البرد فاطمة – القرطيط احمد – هرازى الحسن – جربوعي حكيم – خرماماشي فاطمة – كحيز ربيعة – لبوهالي لطيفة – لفتوحي عبد السلام – موساوى فاطمة الزهراء – زينوني حبيبة – رايس أحمد – الروينب فوزية – سلوان لطيفة – مقران فاطمة – يعكوب فاطيمة – امساف مليكة – بن الحاج سعاد – بنبراهيم نعيمة – بنطويهر محمد – ابو فائدة عبد العزيز – بروحو علي – برينسي حسن – الزعراوى مليكة – الحمدى الميلودية – اليعكوبي أمينة – حماني محمد – قشمار سعيدة – كحيحلي ادريس – لعرايشي محمد – لبيض محمد – لحكير مليكة – النخلاوى احمد – قرادة ادريس – ربيعي كريمة – السهلي لطيفة – سلوان السعدية – زمزامي العالية و بنكوكو فاطمة.

مركز تزنيت

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

افغغ المحفوظ – فاتح محمد – أبها عبلا – عزيز عبد الواحد – مسجل نجاة – ازكاغ والن فطيمة – بوصبون محمد – اكتي علي – الغالي مولاى عبد الله – العثماني جامع – أفل محمد – كنبوش مبارك – ايجيوى محمد – اد الرايس الحسين – عيسوى عبد الله – ماح ماح الحسن – أجضيض عبد الله – تعابت بهيجة – ادجمود مسعود – شعيب عبد الله – حيجوب خالد – تسلي عبد السلام – فرح محمد – عنكر مبارك – زعرو ابراهيم – زعبون علي – الكتني عمر – خليفة محمد – واعزيمو عبد السلام – ادوشيخ علي – باحيدة رشيدة – طواف أحمد – بورخا أحمد – بن دحمان مولود – الكورى محمد يحضيه – بوتنش الحسين – ناصرى الحسين – اعراب علي واكزول العربي.

نتائج امتحان نهاية الدروس للحصول على شهادة بروفي الدولة للممرضين

(دورة أكتوبر 1979)

مركز اكادير

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

كتيكيت بديعة.

مركز الحسيمة

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

بنقدور سعيدة – الغلبزوى مامات وادحيمن عبد اللطيف.

مركز الدار البيضاء

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

قويدرى محمد ، هيدان نور الدين وحاديف جمال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مركز الدار البيضاء

لائحة التلاميذ أعوان الصحة سابقا :

محي الدين محمد ، هلال فطومة ، صدقي خيرة ، مرسلي محمد ، برادة المصطفى ، أفطاف عبد القادر ومومتاز لطيفة.

مركز الدار البيضاء

لائحة التلاميذ للقوات المسلحة الملكية :

باري عبد الرزاق ، سدراوي احمد ، جعوني جليل وأمعنان لحسن.

مركز الدار البيضاء

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

رياحو عائشة ، رضوان الكبيرة ، شهيب فاطمة ، قنبر خديجة ، شلخي عائشة ، حلمي نجاة ، ابو الطيب رشيدة ، موزكي أمينة ، أبعلي مليكة ورياض السعيدة.

مركز فاس

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

اطوش مصطفى ، طغات احمد ، طياش ادريس ، حماموش حسنية وزهراوي محمد.

مركز القلعة

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

خلخال فاطمة ، احبالو حميد ، لكراوي نجيحة ، حشاد نزهة ، لابغيت محمد ، البحيوي بهيجة ، شطينة العزيزة والشيغور فاتح.

مركز الرشيدية

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

اعشا علي ولكحل ياسينة.

مركز خنيفرة

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

لحميدي علال – موراد رقية و حميدي عبد الله.

مركز خريبكة

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

قمح محمد ، الماحي خديجة ، النقاش ثوريا ، زهير السعدية ، نوالي الميلودية ، الغريق فطيمة ، وجهازي المصطفى.

مركز مراكش

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

بوشفير سيدي محمد ، بنهدار نزهة ، هبريش المختار ، قنديش خديجة ، قبايري عبد الهادي ، تربيش رشيدة ، الروشي أمل ، ستبيلة عبد المجد ، اولاد ادريس عبد الرحيم ، حموا عراب المحجوب ، بن اضريف عائشة ، يفوز عائشة والاكتاوي عبد الخالق.

مركز مكناس

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

دان دان نجية ، هوى نجية ، المنصوري محمد ، المخلوفي احمد وبوبكراوي جميعة.

مركز الناضور

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

لطفي محمد.

مركز وجدة

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

سالمي نجات ، طالسي عائشة ، عزيزي خديجة ، طالسي حورية وبلعصري رشيدة

مركز الرباط

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

بونخلة محجوبة ، بلبايتة نور الدين وزروال بناصر.

مركز الرباط

لائحة التلاميذ للقوات المسلحة الملكية :

عزيز زهور واسالمي أمينة.

مركز سطات

لائحة التلاميذ اعوان الصحة سابقا :

الزراري المصطفى ، خضراوي محمد وحشادي المصطفى.

مركز تطوان

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

الاصيلي الحليمي عبد الرحمن ، عباسي خليفة ، العشاق آمل ، حريدة محمد ، المدواني عبد الواحد ، امعارف فاطمة والقاسمي رحيمو.

مركز تزنيت

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

بوتكيران عمار ، الازراك الحسين ، ادحموش سعيد ، ازركي سعيد وبوجربر محمد.

امتحانات نهاية الدروس الدورة الثانية للحصول على دبلوم الدولة للممرضين والتقنيين وشهادة الكفاءة المهنية في التخدير.

(الدورة الثانية – أكتوبر 1979)

لائحة الناجحين لولوج سلك مساعدي الصحة الحاصلين على دبلوم الدولة

مركز الدار البيضاء

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

(شعبة الممرضين)

بعوشي عائشة – سعي الحق فاطمة – الشميخ السعدية – شنتاوي عبد الله – بناصر ايجة – ابوعلا نعيمة وبلالي حليمة.

لائحة التلاميذ تابعين للمكتب الشريف للفوسفاط :

بيدان مولودة.

مركز فاس

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

مزواط علال.

لائحة التلاميذ مساعدين الصحة الحاصلين على بروفي الدولة سابقا :

الختناش ربيعة – بندالي احمد – بوشارب عبد اللطيف ودروزي محمد.

مركز تطوان

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

الغزواني احمد – القاسمي الميلودي والشلي عبد الجليل.

لائحة التلاميذ مساعدين الصحة الحاصلين على بروفي الدولة سابقا :

اليعكوبي محمد – الشركي كراسي مصطفى – مشيشي ادريس – الروشدي المختار – كرح احمد وبوخدة فاطمة.

مركز الرباط

لائحة التلاميذ مساعدين الصحة الحاصلين على بروفي الدولة سابقا :

(شعبة التقنيين في الراديو)

الكطابي محمد – نيمي حميد ولحلالي بلخير.

مركز الدار البيضاء

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

(شعبة التقنيين في المختبر)

العامل خديجة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مركز الرباط

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

(شعبة التقنيين فى المختبر)

وحمان سعدية ـ حيتم نجية ـ غواس عبـد اللطيـف ـ مرنـاوى احمـد ـ خاتـم عبد الفتاح ـ كرير محمد ـ التاقى المصطفى ـ الاخطل علال ـ سهير نزهة واعنيق المصطفى.

لائحة التلاميذ مساعدين الصحة الحاصلين على بروفى الدولة سابقا :

(شعبة : ش.ك.م. فى التخدير)

السملالى كنزة ـ واردغى حفيظة ـ ولوال صالح ـ رشيد السعديـة ـ شرقـاوى عبد الرحمان ـ اطارفى فاطمة وسملالى كنزة.

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

(شعبة التقنيين فى التاهيل البدنى)

المسكين احمد وعبد الدين على.

مركز الدار البيضاء

لائحة التلاميذ الواردين من التربية الوطنية :

(شعبة التقنيين فى الراديو)

وهير محمد.

لائحة التلاميذ مساعدين الصحة الحاصلين على بروفى الدولة سابقا :

(شعبة : ش.ك.م. فى التخدير)

لغزار محمد ووردغى حفيظة.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

معاشات الزمانة

بقرار لوزير المالية رقم 5 بتاريخ 28 من جمادى الاولى 1399 (26 ابريل 1979) تمنح وتسجل في السجل الخاص لمعاشات الزمانة الممنوحة لمستخدمي القوات المساعدة المعاشات المنصوص عليها في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ورقم الانخراط	رقم المعاش	النسبة المائوية	المبلغ السنوي	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
أسماء بنت اليماني ، أرملة المرحوم العباسي محمد	مخزني 76/102	600.130		6364.80	فاتح يناير 1979
خديجة بنت احمد ، ارملة المرحوم الحوتي علي	مخزني 76/3356	600.131		8486.40	فاتح يناير 1979
معطاوي مليكة ، أرملة المرحوم حدي احمد	مخزني 75/3034	600.132		5304.00	فاتح يناير 1979
عائشة بنت بوشعيب ، أرملة المرحوم المنصوري محمد	مخزني 75/2238	600.133		3486.40	فاتح يناير 1979
اعنان فاطمة ، ارملة المرحوم موسى عبابو	مخزني 61/886	600.134		10608.00	فاتح يناير 1979
وردي علي ، والد المرحوم وردي الجيلالي	مخزني 74/1347	600.135		2652.00	فاتح يناير 1979
البودالي المصطفى والد المرحوم البودالي المهدي	مخزني 74/1343	600.136		2652.00	فاتح يناير 1979
لوراغ خديجة ، ارملة المرحوم ايت داود حمو	مقدم 62/542	600.137		8592.48	فاتح يناير 1979
ايت باكي أيطو ، ارملة المرحوم باكي موحى	مخزني 61/911	600.138		9547.20	فاتح يناير 1979
اسعدي عائشة ، ارملة المرحوم اخديم حماد	مخزني 75/1300	600.139		4243.20	فاتح يناير 1979
اوحدو فاطمة ، ارملة المرحوم ايت أيشو محمد	مخزني 76/623	600.140		7425.60	فاتح يناير 1979
بخوش رحمة ، ارملة المرحوم غبوج عبد السلام	مخزني 74 /1732	600.141		6364.80	فاتح يناير 1979
لغزيل هدة ، ارملة المرحوم كيشو علي	مخزني 76/571	600.142		5304.00	فاتح يناير 1979
عبد المالك بن محمد والد المرحوم السالك احمد	مخزني 76/2972	600.143		2652.00	فاتح يناير 1979
وتازرى ابراهيم والد المرحوم وتازرى علي	مخزني 76/254	600.144		2652.00	فاتح يناير 1979
جمعة بنت عبد الواحد ، ارملة المرحوم بدانية محمد	مخزني 76/9578	600.145		4243.20	فاتح يناير 1979
زيها فاطمة ، أرملة المرحوم عليبوش عسو	مساعد 52/3177	600.146		10714.08	فاتح يناير 1979
مزوز الطاهرة ، ارملة المرحوم مسعودي حمو	مخزني 52/4663	600.147		6364.80	فاتح يناير 1979
يتيمة بنت المرحوم مسعودي حمو	مخزني 52/4663	600.147 مكرر		3182.40	فاتح يناير 1979
غدان بن غدان والد المرحوم غدان محمد	مخزني 71/136	600.148		2652.00	فاتح يناير 1979
بوقطيب ميمونة ، أرملة المرحوم غدان محمد	مخزني 71/136	600.149		6364.80	فاتح يناير 1979
اباوعلي فاطمة ، ارملة المرحوم افدير امبارك	مخزني 76/3827	600.150		4243.20	فاتح يناير 1979
افدير موحا والد المرحوم افدير امبارك	مخزني 76/3827	600.151		2652.00	فاتح يناير 1979
اليتيم مصطفى ، ابن المرحوم لفابيرى احمد	مخزني 76/241	600.152		5304	فاتح يناير 1979
لفابيرى محمد ، والد المرحوم لفابيرى احمد	مخزني 76/241	600.153		2652.00	فاتح يناير 1979
يامنة بنت أدريس ، أم المرحوم اعللي محمد	مقدم 63/789	600.154		1326.00	فاتح يناير 1979
دني عائشة ، ارملة المرحوم الشخيمة احمد	مخزني 76/1939	600.155		8486.40	فاتح يناير 1979
الحاج بوشتى ، والد المرحوم الشخيمة احمد	مخزني 76/1939	600.156		2652.00	فاتح يناير 1979
البركة احمد ، والد المرحوم البركة عبد الرحيم	مخزني 76/2013	600.157		2652.00	فاتح يناير 1979
ربيعة بنت محمد ، ارملة المرحوم البركة عبد الرحيم	مخزني 76/2013	600.158		5304.00	فاتح يناير 1979

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ورقم الانخراط	رقم المعاش	النسبة المائوية	المبلغ السنوي	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
رحمة بنت محمد ، ارملة المرحوم بوقو محمد	مخزني 76/6464	600.159		6364.80	فاتح يناير 1979
محمد بن بوقو ، والد المرحوم بوقو محمد	مخزني 76/6464	600.160		2652.00	فاتح يناير 1979
دود لحسن ، والد المرحوم دود حمو	مخزني 77/2232	600.161		2652.00	فاتح يناير 1979
حمادة بباسو ، ارملة المرحوم دود محمد	مخزني 77/2232	600.162		4243.20	فاتح يناير 1979
الحسناوي خديجة ، ارملة المرحوم زدكي محمد	مخزني 75/1877	600.163		5304.00	فاتح يناير 1979
بدير يطو ، ارملة المرحوم الصبر مولاي الشريف	مخزني 56/1805	600.164		8486.20	فاتح يناير 1979
كلثوم بنت محمود ، ارملة المرحوم لغزال محمد سالم	مخزني 76/4182	600.165		5304.00	فاتح يناير 1979
حدو بنت الصغير ، ام المرحوم اجبل احمد	مقدم 56/776	600.166		1326.00	فاتح يناير 1979
صبري زهرة ، ارملة المرحوم اجبل احمد	مقدم 56/776	600.167		10714.08	فاتح يناير 1979
ضريف ام العيد ، ارملة المرحوم بوقايد ميمون	مخزني 72/463	600.168		7425.60	فاتح يناير 1979
سعيد بن بارشة ، والد المرحوم بوقايد ميمون	مخزني 72/463	600.169		1326.00	فاتح يناير 1979
سالمي عبد الله ، والد المرحوم سالمي محمد	مخزني 76/211	600.170		2652.00	فاتح يناير 1979
زهرة بنت محمد ، ارملة المرحوم الزيتوني عباس	مقدم 60/270	600.171		10714.08	فاتح يناير 1979
افريد صالحة ، ارملة المرحوم كطايب احمد	مقدم 52/5206	600.172		9653.28	فاتح يناير 1979
اغراي رابحة ، ارملة المرحوم سالمي محمد	مخزني 76/211	600.173		6364.80	فاتح يناير 1979
بوالدقيق بوبكر ، والد المرحوم بوالدقيق محمد	مخزني 76/2846	600.174		1326.00	فاتح يناير 1979
اكو جليل فاطمة ، ارملة المرحوم حلال حتوت	مقدم 66/334	600.175		9653.28	فاتح يناير 1979
اركون فاطمة ، ارملة المرحوم الدوزاني ميمون	مخزني 52/4814	600.176		8486.40	فاتح يناير 1979

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.